

معلومات خاصة بطلبي الشطر الثاني من المعونة الاجتماعية (SGB II)

-خاص بالمهاجرين الجدد-

الجزء 1

معلومات عامة خاصة بوضع الطلبات لدى مكتب الخدمات المركزي

يعتبر مكتب الخدمات المركزي الوجهة الأولى في مكتب التشغيل البلدي عندما تحتاجون لأية توضيحات.

هنا يتم تحديد موعد مع الموظفين المختصين في تأمين نفقات المعيشة والإدماج في سوق الشغل.

يجب الحضور شخصيا لمكتب الخدمات المركزي من أجل وضع طلب إعانة بطالة من النوع الثاني أو/ وطلب تكوين ومشاركة.

يجب التقيد بالمتطلبات التالية عند حضور لقاء في مكتب التشغيل البلدي (KJC):

1. – في جميع اللقاءات يجب تقديم شهادة إثبات تقديم على الإقامة و/أو تصريح الإقامة

2. الحضور في اللقاء في الوقت المحدد.

إحترام مواعيد العمل الرسمية في اللقاءات:

- الإثنين والثلاثاء من الساعة 8:30 إلى 12:00

- الأربعاء مغلق

- الخميس من الساعة 8:30 إلى 12:00 – ومن الساعة 13:00 إلى 17:30

- الجمعة من 8:30 إلى 12:00

ما هي الأشياء المطلوبة لتقديم الطلب:

- خطاب صادر عن المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين BAMF بخصوص وضع الإقامة.
- شهادة إثبات تقديم على الإقامة أو تصريح الإقامة بالإضافة إلى شهادة تحديد منطقة السكن.

يجب إنجاز الأمور التالية عند الرغبة في وضع طلب:

- يجب ملئ جميع الاستمارات المسلمة في اليد الخاصة بوضع الطلب
- إختيار مؤسسة للتأمين الصحي وطلب شهادة إثبات عضوية
- طلب فتح حساب بنكي/ فتح حساب بنكي
- طلب الإعانة المالية للأطفال من مؤسسة شؤون الأسرة
- سحب الرقم الضريبي من مؤسسة التسجيل
- الحصول على رقم التقاعد من مؤسسة التأمين الصحي

ماهي المعلومات الواجب تقديمها الخاصة بعائلتك:

معلومات خاصة بجميع أفراد الأسرة المتقاضين معك للإعانة الإجتماعية

الأشخاص المعنيين: شركاء الحياة / الأزواج والأطفال تحت سن الـ 25 سنة

تشمل المعلومات: الاسم الكامل، وتاريخ الميلاد، وعنوان السكن، والوضع العائلي، ودولة/مدينة الميلاد، ونوع الإقامة.

خاص بالأسرة المتقاضية للإعانات الاجتماعية بأطفال في روضة الأطفال

يجب تقديم طلب تحمل مصاريف روضة الأطفال للمكتب المختص لدى مكتب رعاية الأطفال والقاصرين في دائرة شمال كالدين- ماينينغن.

تكوين ومشاركة

التكوين والمشاركة هي خدمات خاصة بالأطفال تحت سن الـ 25 الذين يحصلون على إعانة اجتماعية (تعويض عن البطالة من النوع الثاني، إعانة السكن، علاوة الأطفال، معونات اللجوء حسب قانون اللجوء الولائي).

الاستثناءات: المشاركة الاجتماعية مثلا العضوية في جمعية رياضية أو أنشطة خلال العطل يتم تحمل مصاريفها فقط لغاية بلوغ الـ 18 من العمر.

يدخل في إطار التكوين والمشاركة:

- منح خاصة بالأكل الجماعي في روضات الأطفال والمدرسة
- تحمل مصاريف النزاهات المدرسية التي لا تتعدى يوماً واحداً أو الرحلات المدرسية التي تدوم أياماً.
- المشاركة الاجتماعية (مثلاً العضوية في جمعية رياضية، الأنشطة خلال العطل)
- تحمل مصاريف الدعم التعليمي/ الساعات الإضافية
- تحمل مصاريف دعم التلاميذ

معلومات مهمة!

تقديم طلب التكوين والمشاركة

- يجب تقديم الطلب قبل البدء في عمل موضوع الطلب
- يُسحب الطلب من مكتب الخدمة المركزي
- يجب ملء الطلب من صاحب الطلب والمرفقات من الجهة المقدمة للخدمة (فيما يخص وجبة الغذاء مثلاً الجهة المسؤولة عن تقديم الطعام في حضارة الأطفال أو المدرسة)

الجزء 2

معلومات عامة خاصة بضمان نفقات المعيشة

- يجب تقديم طلب شخصي لتأمين المعيشة الأساسية.
- بعد الحصول على الوثائق والإستمارات الضرورية من مكتب الخدمات المركزي وكذلك على موعد تقديم الطلبات يجب التقيد بهذا الموعد.
- فيما يخص تقديم الطلب يجب الحضور في الموعد وتقديم الطلبات/ الوثائق مكتملة.
- يتم تحويل المعونة المالية الاجتماعية في العادة على حسابك البنكي.
- الإعانة على السكن يتم تحويلها في العادة على حساب مالك السكن.
- تحصل على المعونة الاجتماعية شهريا بشكل مسبق.
- المداخيل والأموال التي تتخطى الهامش المعفي سيتم احتسابها مع مبلغ المعونة.
- عند حصولك على التعويض عن البطالة من النوع الثاني يتم تأمينك صحيا بشكل تلقائي.
- عند عدم التقيد بالواجبات المطلوب عملها بدون سبب مقنع يمكن الخصم من التعويض عن البطالة من النوع الثاني الذي تحصل عليه، ويمكن لهذا أن يتكرر. قد يتم خصمه بالكامل.
- تغييرات في الاوضاع الشخصية يجب الإبلاغ عنها في الحال لدى المكتب.

قواعد المعونة (التعويض عن البطالة من النوع الثاني)

من تاريخ 2017/1/1

- | | | |
|---|-------------|-------------|
| - للشخص الفردي: | 404,00 يورو | 409,00 يورو |
| - العيش بشكل مشترك في سكن مشترك: | 364,00 يورو | 368,00 يورو |
| - الأشخاص البالغون دون سن الـ 25 (يعيشون في منزل الآباء): | 324,00 يورو | 327,00 يورو |
| - القاصرون بين سن 14 و 17: | 306,00 يورو | 311,00 يورو |
| - الأطفال بين 6 و 13 سنة: | 270,00 يورو | 291,00 يورو |
| - الأطفال لغاية 5 سنوات: | 237,00 يورو | 237,00 يورو |

الحاجيات المعقولة للسكن والتدفئة

1. يتم في العادة تحمل مصاريف السكن والتدفئة فقط (خدمة محلية / تختلف مع اختلاف مكاتب التشغيل!)
مصاريف الكهرباء والهاتف وغيرها لا تدخل ضمن مصاريف الأجرة، ويجب عليك تحملها بنفسك.
2. المعايير هي مساحة الشقة وكذلك مبلغ الكراء بالإضافة لمصاريف الكهرباء والمصاريف الجانبية للمبنى.
3. في حال أردت الانتقال للسكن في شقة أخرى، يجب عليك قبل الإمضاء على عقد إيجار الشقة الجديدة أن تطلب تحمل مصاريف الشقة الجديدة من المكتب.

خدمات خاصة:

توفير الأثاث الأولي للشقة بالإضافة للأجهزة المنزلية والملابس

التأثيث الأولي يعني عدم وجود الكفاية من الأثاث المنزلي أو عدم وجود أي أثاث خلال الإنتقال الأولي للشقة الجديدة الشخصية (الانتقال من علاقة الكراء إلى الشقة الخاصة

1. طلب مصحوب بقائمة مفصلة بالأشياء المحتاجة
2. الخدمة البلدية، معناها الفرق بين المؤسسات المقدمة للخدمة
3. الاعتماد الكلي على المساعدة الاجتماعية/ فحص شخصي، الإحالة على المساعدة الشخصية أو عروض المساعدات الاجتماعية الممكنة
4. تقديم معونة مالية معقولة / مثلا أيضا إجراءات إعطاء قسيمة

إحتمال تعدد الاحتياجات (بالطلب)

- من تصبح أما
- الأمهات بدون أزواج
- ذوي الإعاقات المشغولين
- ضرورة توفير غذاء خاص مكلف عند اقتداء الضرورة
- حاجيات خاصة (حالة حادة)
- الطاقة (تسخين الماء بطريقة لامركزية)

في حالة الضرورة أيضا وإضافة لذلك يمكن تقديم علاوات للتأمين الإجتماعي (التأمين الصحي + تأمين الرعاية التمريضية) أو تقديم خدمات خاصة.

الجزء 3

محتوى الجلسات الإستشارية في إطار الدمج العملي

- مناقشة الوضع المعيشي الحالي والتصورات المهنية
- تقديم الشهادات والسيرة الذاتية شيء أساسي (في حالة توفرها)
- توضيح مسألة الاعتراف بالشهادات وإمكانية ترجمتها للغة الألمانية خلال المناقشة
- المواضيع مثل: المدرسة والعمل والمؤهلات المهنية والوضع العائلي والوضع الصحي والمستوى اللغوي، كل هذا سيتم تلخيصه ووضعه في ملف خاص.

نوع التكوين	من إلى...	العمل ك...؟
مدرسة	1997/08 لغاية 2007/07	مثال المدرسة الابتدائية
تكوين مهني/ دراسة	2007/08 لغاية 2010/08	تكوين مهني كتقني كهرباء
العمل	2007/08 لغاية 2010/08	تقني كهرباء

- الهدف هو معرفة فرصك في الحصول على مكان عمل في سوق الشغل اعتمادا على قدراتك ومؤهلاتك.
- ضرورة المشاركة الفورية في بعض الدورات التأهيلية لمعرفة قدراتك.
- يتم منح إلزامية حضور دروس الاندماج ومناقشة مختلف عروض دروس الإدماج في المنطقة.
- فقط بعد النجاح في درس الإدماج يمكن الحديث عن الإدماج في سوق العمل.
- يتوقف أمر الوساطة والدعم المقدم من طرفنا على الوضع الحالي لك وعلى المستوى اللغوي المحصل.
- سنعمل بشكل مشترك إتفاق إدماج وتأهيل يحتوي على النقاط التالية:
ملحوظة: سيتم تكييف المحتوى بشكل فردي ملائم لحالة كل شخص.

إتفاق الإدماج والتأهيل (EGV)

إتفاق الإدماج والتأهيل هو عقد خاضع للقانون العام بين المؤسسة البلدية (مكتب التشغيل) والشخص المخوّل له الحصول على المعونة.

محتوى إتفاق الإدماج والتأهيل (EGV)

- يكون من **حَقك الحصول** على خدمات من هذا الإتفاق **فقط** في حالة توفر **حق الحصول على المعونة الثانية من القانون الاجتماعي**.
- يجب عليك الإلتزام بالحضور في المواعيد المحددة مع مكتب التشغيل البلدي والمشاركة النشيطة.
- كل الأنشطة المتفق حولها تهدف إلى التقليل أو الإزالة الاحتياج إلى المعونة الاجتماعية. أنت مطالب بالتعاون المستمر.
- يمكن تكييف الإجراءات والواجبات الواردة في الإتفاق بشكل شخصي . بسبب تغييرات جوهرية في الوضع الشخصي أو
- . لو كان الهدف من الإدماج في سوق العمل متوقف على تغيير وتكييف الإتفاق.

- يجب التقدم بطلب **شخصي** أو بشكل **كتابي** للموظف المسؤول في حالة الرغبة في **التغيب عن منطقة السكن**. يجب الإتفاق على موعد لمناقشة الرغبة في الاستمرار في تلقي مساعدة المكتب.
- لن يتم تحويل أية مساعدات مادية لو غادرت منطقة السكن بدون موافقة مكتب التشغيل إلى منطقة بعيدة عن منطقة احتمال حصولك فيها على فرصة عمل.
- يجب الإبلاغ عن حالة العجز عن العمل ومدتها المتوقعة بدون إبطاء (في اليوم الأول للعجز). يجب تقديم شهادة العجز عن العمل لمكتب التشغيل خلال أجل أقصاه ثلاثة أيام.

واجبات المرشد المسؤول:

- يساعدك المرشد المختص فيما يخص جميع المسائل و الأسئلة المتعلقة بالمشاركة في دروس الإدماج.

واجبات الشخص القادر عن العمل والحاصل على المعونة الاجتماعية:

- المشاركة المستمرة والنشطة في دروس الإدماج
- المؤسسة المقدمة لدرس الإدماج تحدد مسار الدرس وأوقات الدرس.
- في حالة المرض يجب إبلاغ المؤسسة التعليمية قبل بدء درس الإدماج مع تقديم شهادة العجز عن العمل (بداية من اليوم الأول ولغاية أقصاها ثلاثة أيام) وكذلك تقديم صورة من الشهادة للموظف المسؤول في مكتب التشغيل.
- عند النجاح في الدورة التعليمية لدرس الإدماج يجب بعث نسخة من وثيقة المشاركة والنجاح للموظف المسؤول في مكتب التشغيل.
- في حالة وجود أية مشاكل يمكنك التوجه للموظف المسؤول في المؤسسة التعليمية أو الموظف المختص في مكتب التشغيل على العنوان التالي:

Landratsamt Schmalkalden-Meiningen
Fachbereich Arbeit – FD Eingliederung in Arbeit 1
Obertshäuser Platz 1
98617 Meiningen

هاتف: 03693485444

البريد الإلكتروني: sst_jobcenter@lra-sm.thueringen.de

في حالة وجود أية استفسارات أخرى سنكون مسرورين باستقبالك لمناقشة الأمر بشكل شخصي.

مع التحيات